الفصل الثاني والخمسون

# المناصب التي يُنتخب أصحابها بالاقتراع (٣)

(١) الأحد عشر: القضاء على من أخذ مقترفًا للجريمة (٢) الدعاوي التي يقيمها الأحد عشر (٣) الخمسة المدعون والدعاوي التي يجب أن يقيمها المدعون (٤) الدعاوي التي يجب الفصل فيها في مدة شهر والتي يقيمها الأبودكتاي.

* * *

**أولًا:** كذلك يعين الاقتراع الأحد عشر الذين يديرون السجن، وهؤلاء الأحد عشر يقتلون السارق إذا أُخذ وهو يقترف الجريمة واعترف بجريمته، سواء أكان سارق شيء أو إنسان، فإذا أنكر المتهم قدَّمه الأحد عشر إلى المحكمة، فإن بُرئ ردوه إلى حريته وإلا قتلوه في الحال.

**ثانيًا:** يقيم الأحد عشر أمام المحكمة الدعاوي على كل من اغتصب أرضًا أو دورًا تملكها الدولة، وكل عين قضت المحكمة بأنها ملك الدولة فعلى الأحد عشر أن يسلموها إلى البوليتاي، وكذلك يقيم الأحد عشر الدعوى على من اتهمه بعض الأفراد سرًّا باقتراف جريمة ما، فإن هذه الدعاوي تقع في اختصاصاتهم، ومع ذلك فقد يقيم الشسموثيتاي هذه الدعاوي.

**ثالثًا:** كذلك يعين الاقتراع خمسة مدعين واحدًا عن كل قبيلتين، وعليهم أن يقيموا أمام المحاكم الدعاوي التي يجب الفصل فيها في مدة شهر، وهذه الدعاوي هي:

دعاوي المهر ودعاوي المطالبة بأداء الدين، والدعاوي التي يُطلب فيها دفع فائدة لقرض قد اتُّفق عليه بشرط أن لا تتجاوز الفائدة «درهمًا في الشهر عن كل منا»،[1] والدعاوي التي يطالَب فيها برد رأس مال اقتُرض ليتجر به في الآجورا، ودعاوي القذف ودعاوي الخصومة بين الإيرانيستاي[2] وبين الشركاء، والدعاوي التي تنشأ من بيع الرقيق والحلوب والتي تنشأ من التييراركيا[3] أو عمل المصارف، كل هذه الدعاوي يقيمها المدعون ويجب أن يُفصل فيها في مدة شهر.

**رابعًا:** وكذلك يُفصل في مدة شهر في الدعاوي التي يقيمها الأبودكتاي لمصلحة من اشتروا الضرائب أو عليهم أيضًا، فإذا كان المبلغ المطلوب أكثر من عشرة دراهم أقام الأبودكتاي الدعوى أمام المحكمة وإلا قضوا فيه بأنفسهم قضاء غير مستأنَف.

[1] يعدل مائة درهم كما قدمنا، فتكون الفائدة القانونية اثني عشر درهمًا في المائة.

[2] جمع إيرانيستيس، وهو أحد أعضاء الإيرانوس، والإيرانوس جماعة كانت تتألف من الأصدقاء يلتقون من حين إلى حين على مائدة مشتركة، وكان كل واحد منهم يدفع إلى الرئيس مقدارًا من المال في كل شهر، ثم تناولت هذه الجماعات موضوعات مختلفة سياسية واقتصادية، واستحالت في كثير من الأحيان إلى جماعات سرية لتدبير الثورات.

[3] ضريبة كان الأتينيون قد أقروها على أغنيائهم في الحرب الميدية الثانية، وهي القيام ببناء سفينة للدولة، وكان الغني الذي يؤخذ بذلك ويقوم به قبطان سفينته، فلما قلت الثروة بعد حرب بيلوبونيسوس قرر الأتينيون أنه يجوز أن يشترك اثنان في بناء سفينة، وأن يرأسها كل واحد منهما ستة أشهر، ثم قرروا في منتصف القرن الرابع أن يشترك عدد كثير في بناء سفينة، وانقسم أغنياء المدينة إلى جماعات للقيام بهذا الغرض، ثم قرروا سنة أربعين وثلاثمائة بتأثير ديموستنيس أن يعودوا إلى النظام القديم الذي كان متبعًا بعد حرب بيلوبونيسوس.